

دور الدولة في بناء المواطنة

د. تيغيت فرحات سميرة

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

جامعة الجزائر 3

الملخص :

يعد مفهوم المواطنة من المفاهيم المتداولة بشكل واسع في الخطابات السياسية، وفي الخطاب المعرفي الأكاديمي وحتى الاعلامي على الصعيدين الوطني والدولي.

مفهوم المواطنة معقد ومركب مرتبط بعملية التحديث السياسي وبعملية بناء الدولة.

المواطنة هي علاقة ذات طبيعة اجتماعية سياسية بين الدولة والفرد، حيث تقدم فيها الدولة الحقوق وتقوم بحمايتها في نفس الوقت، بالمقابل الحصول على الولاء من طرف أفراد المجتمع.

فالمواطنة تسمح بإدارة العلاقة بين الفرد والدولة بطريقة سلمية وشرعية وبفعالية أكبر، وذلك من خلال تحديد مجال حقوق كل طرف -حسب ما يحدد الدستور- ومع تطور مجال الحقوق السياسية خاصة تطور مفهوم المواطنة. ويقصد بها اشراك الأفراد دون تمييز في انتمائهم الطبقي أو العرقي أو الديني في الحياة العامة قصد الاندماج الوطني في الدولة التي ينتمي إليها الفرد.

Résumé :

Le concept de citoyenneté est un concept relativement nouveau. C'est un produit de la modernité qui se concrétise dans une structure : L'Etat-nation.

La citoyenneté signifie une convention signée d'une façon imaginaire entre l'individu et l'État , ce lien qui est créé dans le cadre de l'Etat - nation a joué, et continue à jouer un rôle important dans le processus qu'on a appelé, ici intégration/cohésion nationale.

Dans ce processus intégration/cohésion nationale, la constitution légitime ce lien entre les deux parties –l'individu et l'Etat –et par conséquent légitime la citoyenneté.

مقدمة:

تعتبر الدولة الحاضن الرئيسي للمواطنة وهي تشكل منطلق عملية بناء الدولة لتصبح الأولويات او الضروريات التي بدونها لا يمكننا بناء مواطنة في أي مجتمع.

أخذ موضوع دور الدولة في بناء المواطنة حيزا كبيرا من اهتمامات الباحثين والمنظرين السياسيين، خاصة بعدما ظهر ما يسمى بالمواطنة العالمية التي تتجاوز حدود الدولة أي

يعتبر مفهوم المواطنة من المفاهيم الحديثة التي صاحبت قيام الدولة القومية في أوروبا، من خلال عمليات تاريخية، اجتماعية وسياسية حيث تم فيها الانتقال من الرابط الديني (هيمنة الكنيسة) إلى العقد السياسي الاجتماعي وهو حق المواطن.

تلائمها فالمواطنة مرتبطة بالتمثيل في اطار مؤسسات الدولة، فعملية بناء المواطنة تتم بالضرورة داخل الدولة حيث تجد تعبيرها من خلال مضمونها القانوني ومرجعيتها في الجنسية وما يترتب عليها من حقوق وواجبات.

ولدراسة هذا الموضوع تم الاعتماد على المحاور التالية:

المحور الأول : مفهوم المواطنة

المحور الثاني: علاقة الدولة بالمواطنة

المحور الثالث: شروط بناء المواطنة.

المحور الاول: مفهوم المواطنة

أ- التعريف اللغوي : كلمة مواطنة مشتقة من اللاتينية (Civitas)⁽⁴⁾ وتقابلها باللغة الانجليزية (Citizenship) وباللغة الفرنسية (Citoyenneté) ومواطنة باللغة العربية، اشتقت كلمة مواطنة من فعل واطن بمعنى المعاشة أو المشاركة أو المفاعلة بين اثنين أو أكثر في وطن واحد⁽⁵⁾.

فيما ورد لفظ الوطن ليقصد به محل إقامة ويجب الإشارة إلى لفظ مواطنة-مفهوم غربي مستورد وتم تسويقه في إطار المفاهيم الجديدة -.

ب- التعريف الاصطلاحي: تعددت تعاريف المواطنة وذلك راجع لطبيعة المفهوم بما يتميز به من مرونة وحرية دينامية التي اكتسبها من خلال تطوره الزماني والمكاني انتقاله من مدينة-دولة -إلى أخرى إلى جانب تعدد الزوايا التي ينظر من خلالها إلى هذا المفهوم الشامل ومتعدد الأبعاد والمداخل.

1- تعرف المواطنة في دائرة المعارف البريطانية " المواطنة تلك العلاقة بين الفرد والدولة، كما يحددها قانون تلك الدولة وعما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق متبادلة"⁽⁶⁾.

2- تعريف «مواطنة يقصد بها حالة في أن يعد الفرد مواطنا كونه يعيش في رحاب دولة معينة وينتمي إليها ويخلص لها فيحظى بالحماية أو يتمتع بالعضوية فيها سواء بحكم المولد أو الجنسية»⁽⁷⁾.

3- في الموسوعة الفرنسية لاروس: «المواطنة هي المساهمة في حكم دولة ما على نحو مباشر أو غير مباشر»⁽⁸⁾.

الغاء دور الدولة كفاعل الوحيد والاساسي في ممارسة المواطنة في أي مجتمع.

حيث ان المواطنة ليست معطى فطري يولد مع الفرد، او كمعطى طبيعي قد يكتسبه الفرد من خلال الحياة الجماعية، بل المواطنة هي شكل خاص من اشكال تقسيم العمل السياسي وذلك عن طريق اشراك الطبقات الدنيا في الحياة السياسية او في النشاط السياسي⁽¹⁾ داخل الدولة.

وتحققت المواطنة مع التكريس لتدريجي للانتخاب العام ورفع الموانع الخاصة التي كانت تمنع بعض الجماعات (كالنساء) من المشاركة في الوظائف العامة.

ومع تطور الدولة تطورت المواطنة واخذت عدة اشكال والتي بدورها أنتجت لنا عدة نماذج مع الانتقال التاريخي نحو الديمقراطية، كالنموذج الفرنسي⁽²⁾، اين المواطنة مرتبطة بالتمثيل في اطار مؤسسات الدولة فعملية بناء المواطنة تتم بالضرورة داخل مؤسسات الدولة، فلا مواطنة خارج اطار الدولة، تجد المواطنة تعبيرها من خلال مضمونها القانوني ومرجعيتها في الجنسية وما يترتب عليها من حقوق وواجبات⁽³⁾.

اما المواطنة في المجتمعات العربية فهي امتداد للشرعية، العادات والتقاليد والأعراف الى جانب الحقوق والواجبات، لكل مواطنة هويتها الخاصة المرتبطة بمكونات ثقافية، اجتماعية ومنظومة قيمية(القيم العربية الإسلامية)الى جانب اعتبارات سياسية، قانونية و نظام سياسي معين داخل اطار دولة ما وهذه الاعتبارات ذات صلة قوية بالهوية والتي تؤثر بدورها على ممارسة المواطنة.

ونظرا لأهمية الموضوع والوضع الحالي لدور الدولة في بناء المواطنة لذلك يحتاج مفهوم المواطنة إلى قدر عميق من التدقيق، التجديد والاجتهاد في تحديد معانيه، دلالاته وشروط توطينه.

وعليه تتمحور اشكالية الموضوع حول السؤال التالي:

هل استطاعت الدولة عبر مسارها التاريخي ان تبني مواطنة بالمفهوم الحقيقي وهل وفرت كل الشروط اللازمة والملائمة لبناء المواطنة؟.

وللإجابة على الإشكالية ننطلق من الفرضية الأساسية التالية: انه عند بناء الدولة تبني معها نموذج المواطنة التي

المعلومات المرتبطة بشؤون المجتمع واستخدامها ولديه القدرة على التفكير النافذ وان تكفل الدولة تحقيق العدالة والمساواة بين جميع الأفراد دون تفرقة بينهم بسبب اللون، الجنس أو العقيدة»

نستنتج من خلال كل هذه التعاريف المتقدمة، أن المواطنة هي عبارة عن علاقة بين طرفين هما: الطرف الأول الفرد-المواطن- والطرف الثاني الدولة التي ينتمي إليها - مؤسسات الدولة-.

وهي عبارة عن هوية رسمية لكل فرد، يترتب على هذه الهوية حقوق وواجبات متساوية لجميع المواطنين-ذكر، أنثى، مسلم غير مسلم- الذين يقيمون في دولة معينة يعبرون عن انتمائهم لها⁽¹³⁾.

رغم تعدد الزوايا التي ينظر من خلالها إلى مفهوم المواطنة، كالجانب الاجتماعي للمواطنة والسلوك الحضاري الذي يجب للفرد سلوكه أو ما يعرف بحسن المعاملة أو التحضر كما تشير إلى الجانب القانوني من خلال تنظيم هذه العلاقة بين الفرد والدولة بامتلاك جنسية، وإلى الجانب السياسي وهو المشاركة في السلطة.

وقد وصف ت. مارشال (Terence Marshall) في مقاله (Citizenship and social class سنة 1849) الأبعاد المتتالية للمواطنة والتي انتشرت خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر في الغرب واقترح رؤية خطية لتطورها شملت ثلاث مراحل أساسية⁽¹⁴⁾.

المرحلة الأولى خلال القرن السابع عشر، ظهرت المواطنة المدنية، بعدما تحقق الاعتراف بحق المساواة في المعاملة أمام القانون، تضمنت ذات الحق في الأمن الفردي، حرية الرأي والدين والتملك، الحق في الحضور المتساوي أمام المحاكم، والحق في الدفاع عن امتيازاتهم القانونية عندما تكون مهددة.

المرحلة الثانية تحققت المواطنة السياسية، مع التكريس التدريجي للانتخاب العام ورفع الموانع الخاصة التي كانت تمنع بعض الجماعات كاليهود والكاثوليك من المشاركة في الوظائف العامة.

وتجد المواطنة السياسية تعبيرها من خلال مضمونها القانوني ومرجعيتها في الجنسية ويترتب عليها أن للمواطنين

4- تعريف د. شناير: « المواطنة هي الانتماء إلى وحدة سياسية مستقلة تحدد فيها الحقوق والواجبات»⁽⁹⁾.

5- كما تعرف «بأنها علاقة اجتماعية تقوم بين الفرد والدولة، من خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول - الفرد- الولاء والانتماء يتولى الطرف الثاني -الدولة- الأمن والحماية على كل المستويات الاقتصادية، الاجتماعية الاستراتيجية...وأهم ما يميز هذه العلاقة هي المساواة التامة أمام القانون».

6- تعريف المواطنة: «هي مصدر الروابط الاجتماعية القائمة بين الشخص والدولة فيمكن لكل مواطن ممارسة والتمتع وبكل حرية بحقوقه وعليه الالتزام بواجباته اتجاه الدولة».

7- كما يعرفها علماء الاجتماع « المواطنة هي علاقة تربط الفرد بالمجتمع السياسي ويركزون على روابط الولاء والانتماء التي تربطهم بالمجتمع الذي يؤويهم».

8- المواطنة هي الصلة أو الرابطة القانونية التي تكون قائمة بين الفرد والدولة التي يقيم فيها بشكل دائم وتبين هذه العلاقة حقوق الفرد في الدولة وواجباته اتجاهها .

9- تعرف المواطنة في الموسوعة السياسية « صفة المواطن الذي يتمتع بالحقوق ويلتزم بالواجبات التي يفرضها عليه انتمائه للوطن»⁽¹⁰⁾.

10- تعريف ريشار بلامي (Richard Bellamy) : « المواطنة هي مجموعة معينة من الممارسات التي تنطوي على حقوق وواجبات عامة مرتبطة بمجتمع سياسي معين»⁽¹¹⁾.

11- تعريف فيليب موراى (Philippe Muray) « المواطنة هي وحدة الانتماء والولاء من قبل كل المكون السكاني في البلاد على اختلاف تنوعه العرقي الديني والمذهبي للوطن الذي يحتضنهم وإن تذوب كل اختلافاتهم عند حدود المشاركة والتعاون في بناءه وتنميته والحفاظ على العيش المشترك فيه»⁽¹²⁾.

12- « المواطنة هي صفة الفرد الذي يعرف حقوقه ومسؤولياته اتجاه المجتمع الذي يعيش فيه ويشارك بفعالية في اتخاذ قرارات وحل المشكلات التي تواجه المجتمع والتعاون والعمل الجماعي مع الآخرين مع نبذ العنف والتطرف في التعبير عن الرأي ويكون قادرا على جمع

وتدل الإقصاءات على أن غياب المساواة والحرية في أي مجتمع من المجتمعات مؤشر على غياب روح المواطنة، لكي تكون هناك مواطنة لا بد من تكريس المساواة بين المواطنين -بما فيها المرأة-.

المواطنة ضرورية لضمان تماسك النسق الديمقراطي، ووظيفتها تجاوز اللامساواة الفعلية من خلال التأكيد على وجود تعويضي لمساواة قانونية فعلية.

المحور الثاني: علاقة الدولة بالمواطنة

تعد الدولة القومية الحاضن الأساسي للمواطنة، ففي القرن الثامن عشر تبلورت معظم الدول الإقليمية وبدأت عملية التحول إلى دول قومية، وما ساعد في ظهورها كل من أفكار التي ظهرت في إنجلترا وفرنسا للتخلص من الحكم المطلق حيث كانت متواجدة في معظم أنظمة الحكم القديمة في أوروبا أي لدى الغرب نفس النمط لكن بعد الإطاحة بهذه الأنظمة القديمة، واستبداله بالنظام التمثيلي وذلك تركز السلطة الممارسة في الإقليم أي في الدولة، ونتج منه فردانية أو تشخيص الحقوق (individualisation du sujet de droit).

يرجع الانتقال من حقوق الإنسان إلى حقوق المواطن، إلى أفكار منظرية عصر الأنوار منهم، شارل مونتيسكيو (Charle Montesquieu)، الذي نادي بالفصل بين السلطات وعدم احتكارها في يد واحدة، والسيادة الشعبية ممثلة تمثيلا حقيقيا من قبل المواطنين.

كان لمنظرية عصر الأنوار، جون جاك روسو، ديدرو، فولتار الذين برجع لهم الفضل في انتشار مفاهيم: المساواة، الحرية، السيادة، المواطنة، التي أدت دورا كبيرا في تعزيز قيم الثورة الفرنسية، وإعلان عن حقوق الإنسان وإرساء الدولة الحديثة.

كما نجد فكرة الجمهورية عند جون بودان (jean Baudin) كتاب هيجل (Hegel) حول المواطن والدولة، وكتاب شارل مونتيسكيو (Montesquieu) روح القوانين، وروسو حول العقد الاجتماعي وألكسيس دي توكفيل الديمقراطية في أمريكا، جون ستيوارت ميلز، لتشكيل نفوذ مضاد للأنطروحات السياسية في القرون الوسطى -حسب توماس هوبز (T.Hobbs) من مؤيدي الحكم المطلق، لا حاجة إلى

الحق، شخصا أو من ينوب عنهم في سن القوانين والحصول سواسية على الوظائف العمومية.

المرحلة الثالثة، المواطنة الاجتماعية بعد الاعتراف منذ سنة 1845 بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دائرة المؤسسة وعالم العمل، الحق في العمل، حق المطالبة بحماية نظام الضمان الاجتماعي، إنشاء مؤسسات مطابقة لحاجات التكوين، لهذا تمثل القضايا الاجتماعية بعدا أساسيا للمواطنة، أدى هذا التصور المتوضع ضمن منظور تطوري إلى شرعنة كل مرحلة بالنسبة إلى المرحلة السابقة عليها حيث أن المساواة المدنية تمثل شرط ضروري للانتقال إلى المساواة السياسية وهذه الأخيرة كانت ضرورية لفتح الطريق أمام المساواة الاجتماعية هكذا فإن الحريات المكتسبة تعزز بعضها البعض متكاملة.

يعتبر الحق في العمل من أبرز حقوق المواطنة الاقتصادية فهو هدف ذو قيمة دستورية فعلى كل مواطن واجب العمل وله الحق في الحصول على العمل والدولة تضمن الاستفادة المتساوية من التكوين المهني، كما تضمن حق التدخل في تنظيم وعمل المؤسسات العمومية، وكل عامل يشارك من خلال ممثليه، في التحديد الجماعي لظروف الشغل وتسيير المؤسسات، وقد أشار أ. غورز (A.Gorz) في مقاله (Minimum et citoyeneté) إلى مجمل هذه الامتيازات فكتب يقول: "أن عمل النظام الاجتماعي وإنتاجه وإعادة إنتاجه يفترضان العمل البشري ومهما قل الزمن الذي يحتل العمل في حياة الجميع فانه سيكون ضروريا للمواطنة الكاملة".

إذا ما اعتبرنا الحق في العمل حق للمشاركة في إنتاج الكل الاجتماعي واكتساب حقوق وسلطة فينبغي أن يفهم كحق سياسي.

ولكن هذه المراحل خاصة بالمجتمع الغربي الأوروبي والأمريكي أين كانت النساء أربيات محرومات من ممارسة حقوقهم السياسية، حق التصويت مثلا في فرنسا اكتسبته بعد 1945، وتعزز هذا التحرر دوليا اثر الإعلان الأمم المتحدة القضاء على التمييز ضد المرأة، فقد كانت المرأة، خارج دائرة المواطنة قانونيا لا تنتمي إلى جماعة المواطنين (كما في المجتمع الأثيني) مما يترتب عليه عدم أهليتها للترشح أو للتصويت في العمليات الانتخابية

حل روسو، بمفهوم المواطن، العنصر الأساسي لمشكلة العلاقة بين الفرد والمجتمع واعتبر المواطنة مجموعة من الحقوق والواجبات التي بدونها لا يقوم المجتمع السياسي.

بعد ديمقراطية الدولة الحديثة، وأصبحت هي المؤسسة الوحيدة الضامنة للحقوق وقامت الدولة بتوطين المواطنة (المواطنة المرتبطة بالجنسية) حيث أدت التحولات التاريخية، الاجتماعية والسياسية دوراً أساسياً في تبلور مفهوم المواطنة.

تعد الدولة الوطنية الحاضن الأساسي للمواطنة وذلك لكونها الضامن الأول لحقوق المواطنين وفي إطار الدولة القومية ثمة مواطنون يترابطون فيما بينهم وبين الدولة برباط المواطنة ويؤدي هؤلاء إلى مراكز قانونية وسياسية معينة، بحقوق وواجبات متبادلة بينهم وبين الدولة وحين يبلغون سناً معينة يصبحون مواطنون.

جاءت الدولة الوطنية في أوروبا بعد انتزاع حق السيادة من الكنيسة وحلت الدولة الوطنية ذات السيادة من الناحيتين الزمنية والدينية وظهور علاقات جديدة بين المواطنين والحكام في إطار الدولة الوطنية، المتمثلة في المواطنة التي تنقل الارتباط بين الفرد والدولة إلى صعيد الارتباط السياسي بين المواطنين ومفهوم السيادة -ملك للشعب- حسب طبيعة الحكم السائد في تلك الدولة⁽¹⁸⁾.

طرح مسألة حقوق المواطنين وحرياتهم في وجود إطار سلمي مستقر لتداول السلطة وتكوين مؤسسات تضمن التفاعل الدائم بين القوى الاجتماعية المختلفة وحقوق المواطنين في الخروج عن السلطة وكانت هذه محور العقد الاجتماعي.

أخذ مبدأ التمثيل النيابي ومبدأ حكم القانون في الانتشار والتطور في أوروبا بفضل التجربة البريطانية (بعدها أصبح الشعب يؤمن بحقه في السيادة) وأصبح يطالب بأن تكون السيادة للأمة والسلطة للشعب.

أعادت مسألة بروز الدولة الوطنية صياغة مفاهيم أساسيين لبناء مبدأ المواطنة، مبدأ المشاركة السياسية وإرساء مبدأ المساواة.

أ- المشاركة السياسية:

تم إرساء المواطنة في الدولة الوطنية من خلال المسار الطويل للمشاركة السياسية ووسائل سبل إرساء مفهوم حكم القانون.

المواطنة وحسب النظريات التيقراطية، لأن الحاكم خليفة الإله في الأرض فهو يمارس السلطة باسم الإله لذلك نضع ثقة عمياء في الحاكم، مثلاً، لويس 12 (1498-1515).

- روسو (نظرية العقد الاجتماعي) ودلالاتها بالنسبة لحقوق وحريات الأفراد من خلال التركيز على مبدأ المساواة الكاملة إلى جانب المشاركة الإيجابية للأفراد في عملية الحكم وتحول الفرد إلى مواطن⁽¹⁵⁾.

ترى هذه النظرية أن الانتقال من الحياة الأولى إلى حياة الجماعة السياسية قد تم بناءً على عقد اجتماعي بين الأفراد بقصد إقامة السلطة الحاكمة مصدرها هو الشعب، لا يكون الحكم شرعياً إلا إذا كان وليد الإرادة الحرة للجماعة التي يحكمها وتعد من أهم النظريات التي تهتم بتحديد نشأة الدولة وتحديد الحقوق وواجبات الأفراد.

تنصب نظرية العقد الاجتماعي⁽¹⁶⁾ على تحديد حقوق الأفراد وواجباتهم إزاء الدولة ولقد تطرق كل من جون لوك إلى الحقوق المدنية وتوماس هوبز للحقوق الطبيعية- إن الهدف من التنظيم السياسي للمجتمع هو الحفاظ على الحقوق الطبيعية، والسيادة هي ملك للشعب، والقانون يعبر عن الإرادة العامة للمجتمع ويفترض اشتراك المواطنين في وضع القوانين وليس ممثلهم.

توصل جون جاك روسو في تحليلاته السياسية إلى اعتبار السيادة تعبيراً عن ممارسة الإرادة العامة، أن المواطنة تفترض عقداً اجتماعياً يربط بين مواطني الجماعة الواحدة في كتابه العقد الاجتماعي⁽¹⁷⁾ يضع كل واحد منا شخصه وكامل قواته في خدمة، الإرادة العامة وستجد أن كل عضو يمثل جزءاً من الكل.

يفرض المجتمع السياسي وجود نظام اجتماعي يقوم على عقد اجتماعي يتلخص بأن يضع كل فرد من أفراد المجتمع الواحد إرادته تحت إرادة عامة عليا والولاء يكون للإرادة العامة.

يضمن هذا الشرط للمواطن الخضوع للإرادة العامة، هذا ما يضيف طابع المشروعية على الاتفاقيات المدنية وبذلك كل مواطن هو باستمرار عضو من أعضاء المجموعة التي تسن القوانين، حيث أن كل مواطن يجد نفسه في علاقة مزدوجة، من جهة مع الدولة ومن جهة أخرى بوصفه كصاحب السيادة، حسب قول روسو: «لن نصبح فعلاً بشراً إلا إذا أصبحنا مواطنين».

المشاركة في صناعة القرار وحتى لمجرد التأثير في القرار السياسي، حيث تعرف المشاركة السياسية بمجموعة النشاطات التي من خلالها يحتك الفرد مع السلطة السياسية القائمة⁽¹⁹⁾.

يعرفها فليب برو (Philippe Braud): هي مجموعة النشاطات الجماعية التي يقوم بها المحكومون وتكون قابلة لأن تعطيهم تأثيراً على سير المنظومة السياسية ويقترن هذا المعيار في النظم الديمقراطية التي يعتبر فيها قيمة أساسية بمفهوم المواطنة⁽²⁰⁾.

يشارك أفراد المجتمع، بمقتضى تلك الأنشطة السياسية، في اختيار حكامه وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر مثل تقلد مناصب سياسية أو غير سياسية، كمناقشات، حوارات وتعني إشراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي الذي تحترم فيه مبادئ الديمقراطية.

تقوم الديمقراطية على أساس أن الحكم في يد الشعب، أي الشعب هو صاحب السيادة، هذا ما يجب أن يكون في حالة المواطن المشارك والفعال في المجتمع الذي ينتمي إليه، لكن في الواقع قد نتكلم عن المواطنة المخفية.

ب- المساواة السياسية:

تقوم المواطنة على مبدأ المساواة لمشاركة الجميع في الحياة العامة ولا تحقق المساواة إلا بعد تحقق مبدأ الانتماء إلى دولة (جماعة سياسية)

لم يظهر مبدأ المساواة تاريخياً، دفعة واحدة⁽²¹⁾، بل عرف صيرورة تاريخية مرتبطة بأحداث معينة، فقد انتقل من المساواة المطلقة التي انتشرت -المساواة المطلقة- في عدة مدن/دول والتي تأثرت بالنموذج الأثيني حيث عرف تراجعاً في القرن السادس وأصبح كل من يشارك في الحياة العامة يعتبرون متشابهين وهذا بعدما كان هناك تمييز بين أفراد المجتمع الواحد

اعتبر مبدأ المساواة كرهان سلطوي في الصراع الطبقي في المجتمع بين الأرستقراطيين المحافظين وطبقات الفلاحين المفضلة للإصلاحات الديمقراطية هناك خلط متعمد في مفهوم المساواة، حيث يترجم مفهوم المساواة حسب مصالح كل طبقة، وراء معنى المساواة تختفي حقيقة السلطة ويرسم شكل للانقسام السياسي أو ما يسمى بالتصديق السياسي⁽²²⁾.

ارتبط بروز وتطور المشاركة السياسية بالتاريخ الاقتصادي للدولة الوطنية لقدرة هذه الدولة للاضطلاع بمسؤولياتها وتوفير الخدمات السياسية للأفراد ووضع القواعد الكفيلة لاحترام حقوق الأفراد وحمايتهم، مرهون بتوفير الموارد المالية المناسبة دون فرض ضرائب جديدة.

لعبت الضرائب و الرسوم وظيفة سياسية المتمثلة في البداية بمرور مبدأ التمثيل النيابي من خلال المشاركة وأصحاب الملكيات الخاصة، فلم يكن يسيرا جبابة هذه الضرائب دون أن يكون لدافعي الضرائب تمثيل سياسي في الحياة السياسية يراقب سبل إنفاق هذه الضرائب.

يمكن استخدام تلك الضرائب كوسيلة لاستبعاد أو مشاركة جماعات معينة في السلطة السياسية لذلك ظهرت المشاركة السياسية في الدول الاسكندنافية وفي بريطانيا نتيجة الحاجة المتزايدة في هذه الدول للاعتماد على أفراد الشعب لتحصيل الضرائب بالتالي التشجيع على الإنتاج وزيادة قدراتهم الضريبية من خلال فتح المجال للمشاركة السياسية وتحقيق الأمن الاجتماعي.

كان الليبراليون -المدرسة الكلاسيكية- يرفضون منح حق التصويت لمن لا يملك ملكية يؤدي عنها الضرائب "من لا ملكية له لا يؤدي ضرائب بالتالي لا يملك حق التصويت"، وهذا تلبية لمصالح البورجوازية التجارية والصناعية التي تتناقض مع مطالب الطبقات الشعبية .

توجهاتهم سلبية اتجاه توسيع الحقوق الديمقراطية لصالح الأغلبية لذلك انتهجت الحركة الشعبية مسارات سياسية وإيديولوجيا مستقلة بالإضافة إلى دعاة المساواة المطالبين بالاقتراع العام لكل المواطنين

الثورة الفرنسية أخذت على عاتقها تحقيق أهداف الإصلاح الزراعي، الاقتراع العام، الحقوق الدستورية الأساسية للمواطنين قبول الليبراليون للديمقراطية رغمًا عنهم واستمر ذلك التطور القانوني بفضل تزايد المشاركة السياسية واتساع نطاقها

وفي الأنظمة الديمقراطية، الممارسات السياسية ليست حكراً فقط على السياسيين أو الحكام، دون عامة الأفراد، لكن كل فرد من أفراد المجتمع له الحق في المشاركة السياسية من خلال لتصويت، الترشح، التظاهر؛ أي لهم الحق في

هناك من يرى أن الانتماء إلى جماعة وطنية، فلا يكون مواطناً إلا من تعترف الدولة بأنه أحد رعاياها، الأجانب لا يستفيدوا من حقوق المواطنة.

يعتبر الانتماء، هنا، شعوراً داخلياً يجعل المواطن يعمل بحماس وإخلاص للارتقاء بوطنه وللدفاع عنه وهو إحساس تجاه أمر معين يبعث الولاء له، المواطنة ليست فحسب مجموعة من الحقوق والواجبات فهي لا تمنح امتيازات للمواطنين إلا من حيث كونهم يشعرون بانتمائهم إلى جماعة تحكمها قيم يتقاسمها الجميع حتى وإن كانت موضوع حوارات متناقضة أحياناً.

تقتضي فكرة المواطنة الاعتراف بشرعية اهتمام الأفراد بالقضايا المتعلقة بهم مثل حقهم في الإعلام والتمثيل والمشاركة في صنع القرارات، غير أن هذه الامتيازات تلزم المواطن الولاء التام للمؤسسات التي تعترف له بالحقوق السياسية اقتصادية، اجتماعية مؤسسة للمواطنة إلا أن عليه أداء واجبات، لكل مواطن حقوق سياسية ترتبط بالمواطنة السياسية، التي تجد تعبيرها من خلال مضمونها القانوني ومرجعيتها إلى الجنسية، فهذه الحقوق الاجتماعية والاقتصادية هي أساس المواطنة الفعلية .

تتم الممارسة الفعلية للمواطنة السياسية داخل المجال الوطني أي في إطار الدولة الوطنية التي ينتمي إليها الفرد وذلك بتحديد الحقوق والواجبات للمواطن في الدستور، فيشير ضعف الانتماء إلى الاغتراب السياسي وما يصاحبه من مظاهر السلبية واللامبالاة نحو المجتمع-لا مشاركة، لا تفاعل مع الأفراد ولا مع مؤسسات الدولة، إضافة إلى أنه قد يولد الشعور بالعداء نحو الآخر، غالباً كلما زاد عطاء المجتمع -الدولة- لإشباع حاجات الفرد، كلما زاد انتماء الفرد إليه، والعكس صحيح.

أبعاد الانتماء⁽²³⁾:

يعد الانتماء مفهوماً مركباً يتضمن العديد من الأبعاد: كالهوية، الجماعية، الولاء، الالتزام، الانخراط.

- الهوية (Identité): يسعى الانتماء إلى توطيد الهوية، وهي في المقابل دليل على وجوده ومن ثم تبرز سلوكيات الأفراد كمؤشرات لتعبير عن الهوية بالتالي عن الانتماء.

كما ارتبط مفهوم المساواة بظاهرة الانقسام السياسي داخل المجتمع لذلك أخذت عدة معاني متناقضة، كأفراد متشابهين، ثم أفراد متماثلين ثم أفراد متساويين.

ونقصد بالمساواة كشرط للمواطنة السياسية المساواة بين المواطنين في ظل الدولة الواحدة على أساس الانتماء لهذه الجماعة السياسية، ويعني تحقيق المساواة بين المواطنين ما يلي:

- المساواة في المنافع الاجتماعية بمعنى التمتع بالحقوق وعدم التفاوض فيها.
- المساواة أمام القضاء فالجميع متساوون في نظر القضاء تحت سيادة الشرعية القانونية.
- المساواة في تولي الوظائف العامة فكل مواطن يستطيع تولي وظيفة حسب مؤهلاته وقدراته.
- المساواة أمام القانون فلا امتياز لحسب أو نسب أمام أنظمة الدولة .
- المساواة في التكاليف المادية كما للمواطن حقوق محفوظة وعليه واجبات مادية التي يدفعها للدولة مقابل خدمات.

كما نميز بين المساواة القانونية والتي نقصد بها المساواة أمام القانون في الحقوق والواجبات، والمساواة السياسية أي التمتع بحق ممارسة الحقوق السياسية وممارسة الوظائف في الدولة، حيث شكلت المساواة في الدولة الحديثة كأهم ركيزة لقيام دولة الحق والقانون، كما تعتبر الدولة هي الرعية والحامية للحقوق، في إطار ما يكفله القانون.

المحور الثالث: شروط بناء المواطنة

حتى تتحقق المواطنة يجب أن تتوفر مجموعة من الشروط المتمثلة في الانتماء إلى جماعة سياسية (الدولة)، الجنسية، الاندماج، إلى جانب توفر منظومة القيمية معينة.

الشرط الأول: الانتماء (Appartenance)

هو الانتماء إلى دولة وطنية والاعتراف بالفرد كمواطن فيها وهذا معيار أساسي للاعتراف بالمواطنة السياسية لا يمكن أن تتحقق المواطنة إلا بتوفر عنصر الانتماء، من هنا ضرورة التطرق إلى حقوق وواجبات المواطن في الدولة التي ينتمي إليها .

يعود لكل دولة تحديد من هم مواطنوها وذلك بتشريعاتها الخاصة تتباين قوانين الجنسية في العالم بشكل كبير، فبين الجنسية المأخوذة بالحق، الجنسية المكتسبة عن طريق الزواج المختلط، الإقامة في ذلك الإقليم حسب السنوات

والجنسية شرط أساسي لممارسة المواطنة السياسية، والمساهمة الايجابية في ممارسة السلطة العامة وذلك من خلال مشاركته في مؤسسات الحكم السياسية القانونية والدستورية، أما الأفراد الذين يقيمون في إقليم دولة دون التمتع بالجنسية وهم الأجانب لا يمكن أن يساهموا أو التأثير في مؤسسات صنع القرار فيها، رغم اندماجهم في هذه الدول- أي يتمتعون بحق التمدن، العلاج، إتقان اللغة...-يعتبروعي الفرد بأنه مواطن حامل لجنسية دولته إلى جانب شعوره بالانتماء إليها، وعلى هذا الأساس-الجنسية، الانتماء، التمتع بالحقوق السياسية-الجنسية تضمن للفرد حق المشاركة ومن خلال المشاركة تأتي المساواة، لكل مواطن نفس الحقوق وعليه نفس الواجبات في الدولة التي ينتمي إليها.

الارتباط الوثيق بين مفهوم المواطنة ومفهوم الجنسية، الحياة على الجنسية يكسبنا الحق في المواطنة، أو ما يعرف بالمواطنة بالجنسية، فقدان الجنسية أو عدم امتلاكها، لا يمكن اكتساب المواطنة، لذلك نجد المطالبة بالإلغاء لعنصر الجنسية والإقليم-الحدود الجغرافية- لبناء مواطنة عالمية.

الشرط الثالث: الاندماج

والاندماج الذي يعني احترام القانون والاحتفاظ بخصوصية الفرد -الدين، اللغة-، يحقق اكتساب بعض الحقوق والواجبات المدنية، الاقتصادية، الاجتماعية، دون السياسية ومصير مشترك للفرد، ويعتبر الاندماج عملية لاحقة للمواطنة، وتضيف أ. نوال الراين الاندماج هو التعامل مع الآخر وتبني نفس المنظومة القيمة الأخلاقية الغربية

الشرط الرابع: التحضر، التسامح والقناعات الأخلاقية

التي تدعم بمنظومة قيمية:

تفتقر المواطنة نمطا معيناً من العلاقات بين الفرد والجماعة وهو التحضر، المدنية (civilité)، حس المواطنة (civisme)، التضامن (solidarité).

- الجماعية (Collectivité): الروابط الانتمائية تؤكد على الميل نحو الجماعية، ويعبر عنها بتوحد الأفراد مع الهدف العام للجماعة التي ينتمون إليها، وتؤكد الجماعة على كل من التعاون والتكافل والتماسك، والرغبة الوجدانية في المشاعر للتوحد.

تعزز الجماعية كل من الميل إلى المحبة والتفاعل والاجتماعية، وجميعها تسهم في تقوية الانتماء من خلال الاستمتاع بالتفاعل المتبادل.

- الولاء (Loyauté): جوهر الالتزام ويدعم الهوية الذاتية ويقوي الجماعية ويركز على المسيرة، يدعو إلى تأييد الفرد لجماعته ويشير إلى مدى الانتماء إليها، ومع انه الأساس القوي الذي يدعم الهوية، إلا انه في الوقت ذاته يعتبر الجماعة مسؤولة عن الاهتمام بكل حاجات أعضائها من الالتزامات المتبادلة للولاء بهدف الحماية.

- الالتزام (Obligation): التمسك بالمعايير الاجتماعية، وهنا تؤكد الجماعية على الانسجام والتناغم والإجماع، ولذا فإنها تولد ضغوطا فاعلة نحو الالتزام بمعايير الجماعة لإمكانية القبول والإذعان كآلية لتحقيق الإجماع وتجنب النزاع.

- الانخراط (Affiliation): الحاجة إلى الانضمام إلى الجماعة وهي من أهم الدوافع الإنسانية الأساسية في تكوين العلاقات والروابط والصدقات، ويشير إلى مدى التعاطف بين الأفراد الجماعة والميل إلى العطاء والمحبة والإيثار بهدف التوحد مع جماعة، ينمي لدى الفرد تقديره لذاته وإدراكه لمكانته، ومما يدفعه إلى العمل للحفاظ على الجماعة وحمايتها لاستمرار بقائها وتطورها، كما يشعر بفخر الانتماء إليها.

الشرط الثاني : الجنسية⁽²⁴⁾ (Nationalité)

الصلة القانونية التي تربط الفرد بالدولة، فلا يكون مواطناً إلا من تعترف الدولة بأنه أحد رعاياها وهي الوضع القانوني الذي يميز الوطني عن الأجنبي.

تعتبر الجنسية هي التمتع بالانتماء إلى دولة سواء كانت تعتمد على حق الدم أو على حق الأرض، فهي قضية وطنية تخضع للتعريف العام لسيادة الدولة، تعرف الجنسية، هي الانتماء إلى الوطن، وامتلاك بطاقة هوية، التي تشترط وتضيف صفة الشرعية على الفرد.

التجانس أو التطابق بين مكونات المجتمع وإنما التداخل والتلاحم بين المصالح مع الإجماع على دستور ضابط وضامن لكافة الحقوق و مكونات المجتمع، دون النظر للاختلافات في الخصوصيات (اللغة والثقافة والمعتقد والموروث) كحق يجب حفظه لكل طرف، غياب أحد هذه العناصر يعني أن المواطنة تبقى مجرد أفكار لا يمكن تجسيدها في الواقع.

خاتمة:

من خلال ما تقدم، نستنتج ان الدولة هو الكيان السياسي الذي يسمح بتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكومين واساس الوحدة داخل هذه الدولة هو الشعور بالانتماء إليها.

ترتبط المواطنة بالدولة كنسق والولاء لا يكون الا للدولة الفرد/المواطن ماهو الا كوحدة من هذا النسق يتمتع بالجنسية، الحقوق، الانتماء، الهوية، المشاركة كلها مرتبطة بالمواطنة.

فلا مواطنة بدون جنسية ولا جنسية بدون الانتماء الى إقليم دولة ما والممارسة الفعلية للمواطنة يتم داخل المجال الوطني للدولة التي تقوم بتحديد الحقوق والواجبات للمواطن كما ينص عليها الدستور.

لا تتحقق مسألة تطور العلاقة بين الدولة والفرد/المواطن الا بإقامة دولة الحق والقانون، هذا النموذج من الدول الذي يسمح بكل سهولة الى تحقيق العدالة والمساواة وتطبيق القانون على كل الافراد بدون استثناء وهذا لتحقيق الوحدة في المجتمع.

تطلب إقامة دولة في المجتمعات الغربية وقتاً طويلاً بل قروناً تجسيدا لدولة الحق والقانون وذلك اعتماداً على الوسائل القانونية كالدستور. وما على الدول العربية الا الاقتداء بهذا النموذج من خلال اقامة نظم ديمقراطية، تحترم فيها حقوق الافراد عامة والحقوق السياسية خاصة كضمان حق التمثيل السياسي وذلك من خلال وجود هيكل تمثيلي ذو كفاءة تشريعية، الى جانب احترام مبدأ الفصل ما بين السلطات وإضفاء المشروعية السياسية على السلطة القائم ومدى تطابق النصوص القانونية والواقع.

كما تحتاج الدولة لبناء مفهوم المواطنة الى تنمية اقتصادية وتطوير في مؤسساتها الاقتصادية الى جانب

ويقصد بالمدينة⁽²⁵⁾، الاحترام إزاء المواطنين الآخرين، في الأماكن العمومية، كوسائل النقل الجماعي وهي سلوكيات عامة والتي يتم تنشئة الفرد عليها من خلال الأسرة، المدرسة...والتي تتفاوت من مجتمع إلى آخر ومن شخص إلى آخر-حسب المنظومة القيمية الموجودة في المجتمع والمتكونة لدى الفرد- وتتظافر القيم الإسلامية والاعتبارات السياسية والقانونية ليشكلا معاً أساس معياري للمواطنة السياسية في المجتمع السياسي العربي، تكون المواطنة في المجتمعات العربية امتداداً للشريعة، والعادات والتقاليد والأعراف إلى جانب الحقوق والواجبات.

حس المواطنة (civisme) يمثل بعد من أبعاد المواطنة، على المستوى الفردي يمثل احترام القوانين والقواعد المعمول بها والوعي بالواجبات اتجاه المجتمع، وهو مرتبط بسلوك نشط للمواطن في الحياة العمومية وهذا ما يسمح باندماج الفرد في أي مجتمع.

التضامن، تكون في الأفراد الرغبة في إنجاز مشروع معين يعزز من حقوقهم الاجتماعية إلى جانب قيم التسامح والقناعات الأخلاقية التي تدعم بمنظومة قيمية.

يرى البعض الآخر أن المفهوم الحديث للمواطنة، يقتضي وجود نسق أخلاقي يحض على المشاركة والتضامن وأنه لا يوجد نهاية في الأفق يمكن تحقيقها في مجال تطوير المواطنة ومجالاتها لأن البحث فيها عملية مستمرة ومتواصلة.

ينظر إلى المواطنة على أنها نسق قيمي أو جملة من القيم المعيارية تمثل حق الإنسان في الحياة الآمنة والعدالة والمساواة في الحقوق الاجتماعية لكل فرد في المجتمع بغض النظر عن جنسه أو دينه أو مذهبه، وكذا حقه في التعبير عن رأيه وانتخاب من يمثله على قمة السلطة السياسية.

المواطنة الإمكانية الوحيدة لتكريس سيادة القانون والمساواة أمامه وممارسة الحد الأدنى من الحقوق وعليه تقوم فلسفة المواطنة أو الحريات الفردية على مبدأ حقوق الفرد وحرياته، ورفض سيطرة الجماعة عليه باسم الأيديولوجيات أو الدين أو مصلحة الأمة كطريق لمصادرة حقوق المواطن وحرياته، فأساس فكرة المواطنة إنساني.

في المقام الأول، تعبر المواطنة عن عقد شراكة بين أفراد المجتمع لحفظ الحقوق ومنها حق الهوية، لا يلزم لقيامها

(23) pierre Yves chicot, citoyenneté entre conquête et droits a conquérir», In : Revue du droit public .n°1, paris.2005, P.p.213-223

(24) سيدي محمد ولديب، الدولة وإشكالية المواطنة (قراءة في مفهوم المواطنة العربية). عمان: دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، 2010، ص 60.

(25) سيدي محمد ولديب، المرجع نفسه، ص ص 61-62.

مؤسساتها السياسية، وتقتضي قدر من الحرية لتحقيق التسامح، احترام الآخر لكي يمكن للدولة ان تمارس سلطتها على كل الافراد القاطنين على اقليمها.

الهوامش:

(1) fred constant, La Citoyenneté. 2éd, Montchrétien, 2000, P.19.

(2) B.Badie et P. perrineau, Le Citoyen. presses des sciences politiques, 2000, P.65.

(3) Terence Marshal, « citizenship and social class » in THE sociological Review , n°3, 1992, p.42.

(4) Dominique Schnapper, Qu'est -ce Que La Citoyenneté ? Paris : Éd Gallimard, 2000, P.11.

(5) حسين عدنان السيد، المواطنة في الوطن العربي. ط1، عمان: منتدى الفكر العربي، 2008، ص 10.

(6) علي خليفة الكواري، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 30.

(7) الكواري، نفس المرجع، ص 31.

(8) Encyclopédie Alphabétique Larousse. Paris: librairie Larousse, 1977, P.440.

(9) Schnapper, Op.cit., P.p.11-12

(10) عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية. الجزء 5، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات و النشر، 1990، ص 4.

(11) Richard Bellamy, Citizenship. 2008, P3.

(12) Philippe Muray , De la Citoyennophilie , Le Débat, n112, oct.-dec2000. P9.

(13) حسن موسى، مناهج البحث في المواطنة وقيم المجتمع. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2012، ص ص 42-43.

(14) T.Marshall, OP.CIT., P.8

(15) Jean Jacques Rousseau, Du contrat social. 1^{ère} éd., Paris, 1762, p15.

(16) فايد دياب، المواطنة والعولمة. القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2008، ص.ص 43-45.

(17) Rousseau, Du contrat social. p.55.

(18) الكواري وآخرون، نفس المرجع. ص 68.

(19) Michel Hastings, Aborder la science Politique. Paris : Seuil, 1996, p57.

(20) Philippe Braud, Sociologie politique. 8Ed, Paris, 2006, P.84.

(21) Sophie Hasquenoph, Initiation à la citoyenneté de l'antiquité à nos jours. Paris: Ellipses éd., 2000, p. p24-25.

(22) عثمان بن صالح العامر، «مفهوم المواطنة وعلاقته بالانتماء"، في: مجلة آفاق للدراسات والبحوث. العدد 2، 30 جوان 2011، ص ص 19-